



جامعة دمنهور
كلية الآداب

مادة : القانون الدولي

أ.د/ سامي محمد عبدالعال
الفرقة الثانية - قسم السياسة

المحاضرة رقم ١

ماهية القانون الدولى

▶ أولاً: تعريف القانون الدولى:

- ▶ لقد اختلفت الآراء حول تعريف القانون الدولى حيث يندرج فى مصاف المصطلحات حديثة النشأة نسبياً، حيث استخدمه لأول مرة المفكر الإنجليزى بنتام فى مؤلف نشر له عام ١٧٨٠.
- ▶ لقد ركز أنصار المذهب التقليدى فى تعريفهم للقانون الدولى على الدولة باعتبارها الشخص الوحيد للقانون الدولى .
- ▶ حيث يؤكد البعض على أن القانون الدولى العام يتضمن مجموعة القواعد القانونية التى تحكم العلاقات الدولية سواء بين الدول بعضها البعض، أو لأى أشخاص دولية أخرى، كما يمكن أن يمتد هذا القانون ليطبق - فى ظل ظروف معينة - على الأفراد العاديين. وهذا ما أكدته جانب آخر عندما قرر أن المقصود بالقانون الدولى العام "مجموعة القواعد الملزمة التى تحكم العلاقات بين الدول بعضها البعض، وبينها وبين المنظمات الدولية، أو بين المنظمات الدولية بعضها البعض. وتلك التى تحكم مركز الفرد فى المجتمع الدولى.

ماهية القانون الدولى

- ▶ كما يعرف هذا الاتجاه القانون الدولى بأنه مجموعة القواعد التى تحدد الحقوق والواجبات المعتبرة فى علاقات الدول بعضها البعض. فهى قواعد سلوكية تحكم الأنماط المتعددة لعلاقات الدول، وتلتزم هذه الأخيرة بأن تسير علاقاتها وفقاً لهذه القواعد.
- ▶ وينحو جانب من الفقه المصرى ذات المنحى، حيث ذهب الدكتور محمود سامى جنيته إلى تعريف القانون الدولى العام بأنه "مجموعة القواعد التى تحكم فعلاً تصرفات جماعات الدول المتمدينة فيما يقوم بينها من علاقات".
- ▶ بينما ينطلق أنصار الاتجاه الوضعى من مقدمة مفادها أن التعريف المقبول للقانون الدولى العام يمكن الوصول إليه إذا كانت نقطة البداية فى البحث هى العلاقات التى يهتم القانون بتنظيمها بدلاً من التركيز على أشخاص القانون الدولى.

ماهية القانون الدولى

- وفى عقدنا المتواضع - وكما ذهب أستاذنا الدكتور مصطفى فؤاد وبحق أن القانون الدولى العام " يعنى كافة القواعد - مكتوبة أم غير مكتوبة - التى تحكم السلوك الاجتماعى لأشخاص القانون الدولى والمتصفة بوصف العمومية والتجريد".
- والمستفاد من هذا التعريف أن قاعدة القانون الدولى تتمتع بوصف السريان الفعلى فى مواجهة أشخاص القانون الدولى، فضلاً عن الجزاء الذى يوقع على من يخالف أحكام تلك القاعدة.
- ومن جهة أخرى فإن القانون الدولى بهذا المعنى فرع من نظام دولى شامل ينطوى على جملة قواعد قانونية متناسقة تستهدف تنظيم كافة الشئون الدولية سواء وقت السلم أم النزاع المسلح.
- ولا يخفى أن النظام القانونى الدولى كمصطلح أعم يشمل قواعد قانونية دولية لها وصف العمومية والتجريد.

ماهية القانون الدولى

- ▶ ثانيًا: التمييز بين قواعد القانون الدولى العام وما قد يشته به من قواعد سلوكية سائدة فى المجتمع الدولى:
- ▶ أولاً: القانون الدولى العام والقانون الدولى الخاص:
- ▶ إزاء ذلك اختلف فقه القانون الدولى حول تحديد طبيعة العلاقة بين القانون الدولى العام والقانون الدولى الخاص إلى اتجاهين:
- ▶ الاتجاه الأول: ذهب فقه هذا الاتجاه إلى انكار أى علاقة بين القانون الدولى العام والقانون الدولى الخاص وأن القانون الأخير لس سوى فرعاً من فروع القانون الداخلى.
- ▶ الاتجاه الثانى: أكد أنصار هذا الاتجاه على أن علاقة القانون الدولى العام بالقانون الدولى الخاص هى فى حقيقتها علاقة الفرع بالأصل، كما أن قواعد التنازع هى فى واقع الأمر قواعد دولية بالمعنى الفنى للكلمة، تتمثل مهمتها فى فض المنازعات التى تثور بين دول متساوية السيادة.

ماهية القانون الدولي

▶ ثانيًا: قواعد القانون الدولي العام وقواعد التنظيم الدولي:

▶ اختلف فقه القانون الدولي حول بيان العلاقة بين قواعد القانون الدولي وقواعد التنظيم الدولي، وذلك إلى اتجاهين:

▶ الإتياء الأول: ربط بين القانون الدولي والتنظيم الدولي:

▶ حيث يذهب فقه هذا الإتياء إلى القول بأن القانون الدولي العام بما يتضمن من عنصر الإلزام يعد من صور التنظيم الدولي، وهو شكل أعلى مرتبة وأهمية من الدبلوماسية والمفاوضات وإبرام الاتفاقيات الدولية، وهو من ناحية أخرى يعد أقدم صورة للتنظيم الدولي. وذلك لأنه وجدت قواعد دولية لحكم العلاقات الدولية منذ عصور ما قبل التاريخ.

▶ الإتياء الثاني: الاستقلال التام بين القانون الدولي العام والتنظيم الدولي:

▶ يؤكد فقه هذا الإتياء على أن قانون التنظيم الدولي هو أحد الفروع الأساسية للقانون الدولي العام، فالتنظيم الدولي يشكل بذاته مجموعة قواعد مستقلة تمام الاستقلال عن قواعد القانون الدولي. وقواعد هذا الأخير تنظم العلاقات بين أشخاص القانون الدولي بصفة عامة. وذلك على عكس قانون التنظيم الدولي الذي يحكم بنين المنظمات الدولية من حيث نشأتها وكيفية تسييرها.

ماهية القانون الدولى

▶ ثالثاً: قواعد القانون الدولى وقواعد المجاملات الدولية:

▶ المجاملات الدولية قواعد سلوكية اعتادت الدول السير على نهجها خلال تصرفاتها مع غيرها من الدول استهدافاً لتوطيد أواصر الصداقة والعلاقات الطيبة.

▶ ويذهب جانب فقهي إلى القول بوجود فارق بينهما يبين فى أن قواعد القانون الدولى أساسها اتفاق الإرادات الضمنى (العرف) أو الصريح (المعاهدات) بين دولتين أو أكثر. أما قاعدة المجاملات فإنها تحدد كلية بالإرادة الفردية للدولة التى تباشر هذه القاعدة، فهى حرة فى أن تتبعها أو تغفلها أو أن تقيدها.

▶ وأياً ما كان الفارق إلا أنه لا خلاف حول أن الدولة غير ملزمة قانوناً بالقيام بالمجاملة الدولية، وأن عدم مراعاتها لا يعتبر من قبيل الأعمال غير المشروعة، التى ترتب مسئولية دولية قبل الدولة المخلة، وكل ما هنالك أن للدولة التى وقع الإخلال أضراراً بها أن تقابل المثل بالمثل وأن تغفل بدورها مقتضيات المجاملة.